# قرار محكمة النقض

## رقم 3/133

## الصادر بتاريخ 27يناير 2021

## في الملف الجنجي رقم 2020/3/6/15873

**مسطرة تسليم المجرمين** – إبداء المطلوب استعداده لتسليم نفسه للسلطات القضائية الطالبة – أثره.

**البيّن أن المطلوب في التسليم ليس من جنسية مغربية، وألقي عليه القبض فوق التراب المغربي، وتتضمن وثائق تسليمه وصفا دقيقا للأفعال المنسوبة إليه، ومصحوبة بنسخة من النصوص القانونية المطبقة عليها، وأن الأفعال المرتكبة من طرف المطلوب في التسليم لها ما يقابلها في القانون المغربي وهي جرائم استيراد ونقل وحيازة المخدرات وتسهيل استعمالها على الغير وتكوين عصابة إجرامية المنصوص عليها وعلى عقوبتها في ظهير 21-05-1974 والفصلين 293و294 من القانون الجنائي، وليس لها صبغة سياسية أو ارتباط بجريمة سياسية ولم يمض عليها أمد التقادم الجنائي، وأن المطلوب في التسليم أبدى استعداده لتسليم نفسه عن طواعية واختيار إلى السلطات القضائية الفرنسية الطالبة له ، مما يتعين معه الإشهاد عليه بذلك.**

**باسم جلالة الملك وطبقا للقانون**

المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

بناء على طلب السلطات القضائية الفرنسية المؤرخ في 17-12-2020 والمقدم بالطرق الدبلوماسية إلى السلطات المغربية الرامي إلى تسليمها المواطن الفرنسي الجزائري المبحوث عنه بناء على الأمر مذكرة البحث الدولية بإلقاء القبض عدد: 1- 2020/49159 المؤرخة في 07/30/ 2020 تبعا للأمر بإلقاء القبض الصادر عن قاضي التحقيق بالمحكمة الكبرى بليل بتاريخ 2020/07/20 وذلك من أجل استيراد ونقل وحيازة المخدرات وتسهيل إستعمالها على الغير واستعمال المخدرات بدون ترخيص في إطار عصابة منظمة والمساهمة في عصابة إجرامية من أجل التهييئ لارتكاب جناية وجنحة.

**إن محكمة النقض/**

بعد أن تلا المستشار مصطفى نجيد التقرير المكلف به في القضية.

وبعد الإنصات إلى السيد إبراهيم الرزيوي المحامي العام في مستنتجاته.

**وبعد المداولة طبقا للقانون؛**

نظرا للمادة 713 من قانون المسطرة الجنائية.

ونظرا للمادة الأولى من اتفاقية تسليم المجرمين الموقعة بين المملكة المغربية والجمهورية الفرنسية بتاريخ 18/ 04 / 2008.

تتلخص وقائع القضية موضوع طلب التسليم أعلاه حسب وثائق الملف أن المطلوب تسليمه كان في حالة فرار منذ أن عملت الشرطة على إلقاء القبض على شريكه المسمى (م.د) ، بعد أن تم العثور بحوزة هذا الأخير على كمية من المخدرات أسفرت عملية وزنها عن 263.532 كيلو غرام.

بتاريخ 03/ 02/ 2019 تم إيقاف المطلوب في التسليم من طرف الشرطة القضائية بمراكش، وبعد إحضاره أمام وكيل الملك بالمحكمة الإبتدائية بنفس المدينة، أشعره بمضمون السند الذي أعتقل بسببه، فتم إيداعه بالسجن المحلي بالعرجات 1 ليكون رهن إشارة محكمة النقض في إطار مسطرة التسليم.

وبعد إحالة الملف على محكمة النقض، واتخاذ كافة الإجراءات القانونية والمسطرية أدرج بجلسة 2021/01/27 ونظرا لتعذر إحضار المعني بالأمر لوجود حالة الطوارئ الصحية وحفاظا على سلامته والسلامة الصحية لباقي النزلاء، تقرر الاستماع إليه بواسطة تقنية الاتصال عن بعد وحضر الأستاذ المحفوظ بالله لمؤازرة المطلوب تسليمه وبعد التأكد من هويته، أبدى استعداده لتسليمه إلى السلطات القضائية الطالبة له، وتنازل عن مسطرة التسليم، وأعطيت الكلمة للوكيل العام للملك فالتمس الإشهاد على المطلوب بموافقته على تسليمه إلى السلطات القضائية الطالبة له.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض

ثم أعطيت الكلمة من جديد إلى المطلوب فأكد ما سبق، وبذلك كان آخر من تكلم فتقرر حجز القضية في المداولة.

حيث إن المطلوب في التسليم ليس من جنسية مغربية، وألقي عليه القبض فوق التراب المغربي، وتتضمن وثائق تسليمه وصفا دقيقا للأفعال المنسوبة إليه، ومصحوبة بنسخة من النصوص القانونية المطبقة عليها.

وحيث إن الأفعال المرتكبة من طرف المطلوب في التسليم لها ما يقابلها في القانون المغربي وهي جرائم استيراد ونقل وحيازة المخدرات وتسهيل استعمالها على الغير وتكوين عصابة إجرامية المنصوص عليها وعلى عقوبتها في ظهير 21-05-1974 والفصلين 293و294 من القانون الجنائي، وليس لها صبغة سياسية أو ارتباط بجريمة سياسية ولم يمض عليها أمد التقادم الجنائي.

وحيث إن المطلوب في التسليم أبدى استعداده لتسليم نفسه عن طواعية واختيار إلى السلطات القضائية الفرنسية الطالبة له.

## لهذه الأسباب

قضت الغرفة الجنائية :

بالإشهاد على المطلوب في التسليم (س.ل) بقبوله صراحة بأن يسلم عن طواعية واختيار إلى السلطات القضائية الفرنسية الطالبة له.

وبأنه لا داعي لإستخلاص الصائر.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض الكائنة بشارع النخيل حي الرياض بالرباط وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من السادة: محمد بن حمو **رئيسا** والمستشارين: مصطفى نجيد **مقررا** أحمد مومن وعبد الناصر خرفي ورشيد وظيفي وبحضور **المحامي العام** السيد إبراهيم الرزيوي الذي كان يمثل النيابة العامة وبمساعدة **كاتب الضبط** السيد عزيز ايبورك. الرئيس المستشار المقرر كاتب الضبط

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض